

## دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وتحرم الزانية على الزانى وغيره حتى تتوب وتنقضي عدتها وتحرم مطلقته ثلاثا حتى تنكح زوجها غيره والمحرمه حتى تحل من إ Haramها والمسلمة على الكافر والكافرة غير الكتابية على المسلم ولا يحل لحر كامل الحرية نكاح أمة ولو مبعضة إلا إن عدم الطول وخاف العنت ولا يكون ولد الأمة حرا إلا باشتراط الحرية أو الغرور وإن ملك أحد الزوجين الآخر أو بعضه انفسخ النكاح ومن جمع في عقد بين مباحة ومحرمه صح في المباحة ومن حرم نكاحها حرم وطؤها بالملك إلا الأمة الكتابية وتحرم الزانية على الزانى وغيره حتى تتوب وتنقضي عدتها وتحرم مطلقته ثلاثا حتى تنكح زوجها غيره والمحرمه حتى تحل من إ Haramها والمسلمة على الكافر والكافرة غير الكتابية على المسلم ولا يحل لحر كامل الحرية نكاح أمة ولو مبعضة إلا إن عدم الطول وخاف العنت ولا يكون ولد الأمة حرا إلا باشتراط الحرية أو الغرور وإن ملك أحد الزوجين الآخر أو بعضه انفسخ النكاح ومن جمع في عقد بين مباحة ومحرمه صح في المباحة ومن حرم نكاحها حرم وطؤها بالملك إلا الأمة الكتابية